دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمـــة

المحترم

تحيـــــة طيبـــة وبعـــد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقتراح

سعدون حماد العتيبي

يحال إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

١٤/١٢/١٧

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

اقتراح بقانون

بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٢) من القانون

رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة،
- وعلى المرسوم رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٣ بشأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

مادة أولى

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ المشار إليه النص الآتي:

" تسري أحكام هذا القانون على الأسر والأفراد الكويتيين والكويتية التي تعول أبناءها من غير كويتي، كما تسرى على من يبلغ سن الشيخوخة والفئات الأخرى التي يصدر بتحديدها وبيان ضوابط وشروط استحقاقها للمساعدة مرسوم أميري" .

مادة ثانية

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٢) من القانون

رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

صدر القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة ليشمل فئات عديدة من الكويتيين، وحيث نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من القانون على استحقاق المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي وتعول أبناءها إلى صرف المساعدة ، ولكنها اشترطت لاستحقاقها تلك المساعدة أن تكون مطلقة أو أرملة أو ثبت وفق تقرير طبي معتمد من الجهات الرسمية عجز الزوج بشكل دائم عن القيام بأي عمل، وبعد مراجعة من يشملهن هذا القانون تبين وجود عدد كبير من الكويتيات المتزوجات من غير كويتي ويُعلنّ أبناءهن ولا يملكن مصدر دخل ثابت، وقد حرمن من صرف المساعدة، وحيث أن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل قامت باستثنائهن من هذا الشرط التعجيزي(عجز الزوج بشكل دائم عن القيام بأي عمل) وشمولهن ضمن المستحقين للمساعدة ،وذلك نظراً لظروفهم الاجتماعية وعدم وجود مصدر دخل ثابت لهن، إلا أن الوزارة قامت بإصدار قرار بوقف صرف تلك المساعدة عنهن بعد ذلك.

ونظراً لأن أغلب الحالات التي تم وقف صرف المساعدات عنها مرتبطة بسداد قروض بنكية ولديها التزامات أسرية وإيجارات سكنية، فقد تسبب هذا القرار في أزمة اجتماعية، وذلك بسبب قطع مصدر الدخل الذي قد يكون في الغالب الوحيد لهن،كما تسبب في تراكم المديونيات والإيجارات عليهن وأصبحن مطلوبات لعدة جهات أمام القضاء.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

لذا جاء هذا الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة لتنص على أن " تسري أحكام هذا القانون على الأسر والأفراد الكويتيين والكويتية التي تعول أبناءها من غير كويتي " وذلك دون التقيد بشرط عجز الزوج عن العمل .